

Distr.
GENERAL

A/RES/51/212
23 January 1997

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ١١٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الخامسة (A/51/747)]

جدول الأنصبة المقررة لقسمته نفايات الأمم المتحدة ٢١٢/٥١ -

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٠٧/٥٠ بآء المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ المتعلق بتطبيق المادة ١٩ من الميثاق،

١ - تحيط علماً بأن لجنة الاشتراكات ستقدم تقريراً إلى الجمعية العامة عن النواحي الإجرائية من النظر في طلبات الاستثناء بموجب المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة قبل نهاية دورتها الحادية والخمسين؛

٢ - تؤيد استنتاج لجنة الاشتراكات بأن تخلّف جزر القمر عن تسديد المبلغ الأدنى الضروري لتفادي تطبيق المادة ١٩ من الميثاق يعزى إلى ظروف خارجة عن إرادتها^(١)؛

٣ - تقرر أنه، نتيجة لذلك، ينبغي السماح لجزر القمر بالتصويت خلال الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة، وأن أي تمديد قد يقدم طلب بشأنه ينبغي أن يخضع لإعادة النظر فيه من قبل لجنة الاشتراكات.

الجلسة العامة ٨٩

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

(١) أنظر A/50/11/Add.2، الفقرة ١٢؛ أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون،

الملحق رقم ١١ ألف.